

أحكام العضوية

شروط العضوية ..

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية :

- ١ - أن يكون سعودي الجنسية .
- ٢ - أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره .
- ٣ - أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً .
- ٤ - أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
- ٦ - أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي (٢٠٠) ريال.

أنواع العضوية :

عضو عامل : هو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، ويكون لهذا العضو حق حضور الاجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية .. **ويدفع اشتراكا سنويا مقداره (٢٠٠) ريال كحد أدنى .**

عضو منتسب : وهو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشيح لعضوية مجلس الإدارة. **ويدفع اشتراكا سنويا مقداره (١٠٠) كحد أدنى .**

مميزات العضوية :

- ١ - حضور اجتماعات الجمعية العمومية والمشاركة في صناعة القرار الاستراتيجي في الجمعية وحق التصويت .
- ٢ - يحق لك الترشح لعضوية مجلس الإدارة.
- ٣ - الحصول على دعوة لكافة فعاليات وأنشطة الجمعية الرئيسية.
- ٤ - تسليم نسخة من تقرير الجمعية السنوي .
- ٥ - الحصول على بطاقة عضوية لمدة عام قابلة للتجديد بناء على طلبه.
- ٦ - لا يتم إعفاءه من العضوية إلا بخط كتابي منه .
- ٧ - بطاقة تهنئة باسمك في الأعياد والمناسبات الرسمية .

اعضاء مجلس الإدارة

الاسم	الصفة	التوقيع
عمر مناجي محمد الفقيه	رئيس المجلس	
عبيد بن علي بن حضور الجبيرة	نائب الرئيس	
أحمد محمد الفاضل	المسؤول المالي	
حاتم محمد محمد الدرعبي	عضو	
ابراهيم حمد ابراهيم الفهد	عضو	
أحمد خلف حسن الطحيب	عضو	
علي عبد الحادي علي الحناني	عضو	

حافظ